



هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية
Communications, Space &
Technology Commission

تنظيمات منصة الرصد الفضائي للأرض (EO)

RS42

الإصدار الأول

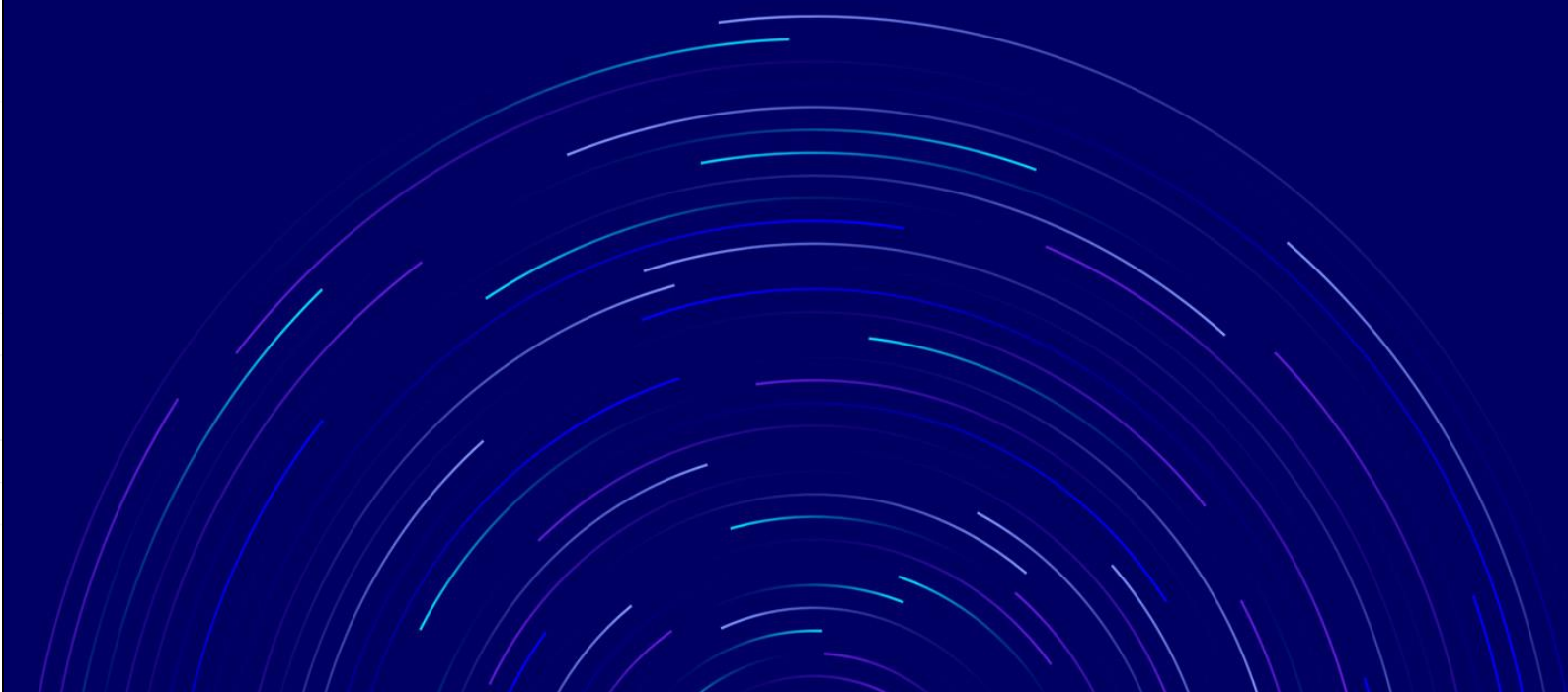
أبريل ٢٠٢٤م

جدول ضبط النسخ

النسخة	التاريخ
تنظيمات منصة الرصد الفضائي الأرضي (EO) RS42 الإصدار الأول	أبريل ٢٠٢٤م

جدول المحتويات

١.	مقدمة	٣
٢.	التعريفات	٣
٣.	نطاق تطبيق الوثيقة التنظيمية	٤
٤.	آلية عمل المنصة	٤
٥.	مقدم خدمة منصة الرصد الفضائي الأرض (EO)	٦
٦.	مقدم خدمات القيمة المضافة	٩
٧.	الأحكام العامة	١٠



١. مقدمة

- ١-١ بناء على قرار مجلس الوزراء ذي الرقم (٢٥٣) والتاريخ ١٤٤٤/٤/٧ هـ، والذي قضى في بنده "خامساً" على تعديل اسم "هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات" ليكون "هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية" ونقل الاختصاص التنظيمي والرقابي لقطاع الفضاء المدني من الهيئة السعودية للفضاء إلى هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية ("الهيئة")، فقد أصدرت الهيئة هذه الوثيقة لغرض تنظيم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض (EO) لجمع ومعالجة بيانات الرصد الفضائي للأرض (EO) وتطوير منتجات من خلالها، على النحو الوارد تفصيله في هذه الوثيقة.
- ٢-١ تهدف هذه الوثيقة إلى إيجاد البيئة الملائمة التي يمكن من خلالها تحقيق التالي:
- ١-٢-١ تعزيز الأنشطة الفضائية والتأكد من شموليتها وذلك للمساهمة في نمو القطاع وتحقيق مستهدفاته، والتمهيد لإنشاء سوق بيانات رصد فضائي للأرض (EO) مزدهر وفعال.
- ٢-٢-١ تمكين الأعمال الناشئة في قطاع الفضاء من خلال توفير بيانات الرصد الفضائي للأرض (EO) اللازمة.
- ٣-٢-١ ربط أنشطة قطاع الفضاء مع مختلف الأنشطة في القطاعات الحكومية والخاصة الاقتصادية الأخرى.
- ٤-٢-١ الإسهام في توفير احتياجات مختلف القطاعات الحكومية والخاصة من المنتجات المعتمدة على بيانات الرصد الفضائي للأرض (EO) ضمن آليات منظمة ومحكومة وذات مستوى عال من الفعالية والموثوقية.
- ٥-٢-١ تحديد التزامات الأطراف ذات الصلة مما يضمن حقوق المستخدمين وسلامة تداول البيانات وحفظها.

٢. التعريفات

إن الكلمات والعبارات التي تم تعريفها في أنظمة الهيئة الأخرى سيكون لها المعنى نفسه عند استخدامها في هذه الوثيقة، كما يكون للكلمات والتعابير التالية المعاني المقترنة بها؛ ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

- ١-٢ "الهيئة": هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية.
- ٢-٢ "منصة الرصد الفضائي للأرض (المنصة)": هي منصة إلكترونية تمكن مقدمي بيانات الرصد الفضائي للأرض (EO) من الارتباط بها وعرض بيانات الرصد الفضائي للأرض (EO) التي يملكونها وتمكين مقدمي خدمات القيمة المضافة من مطوري البرامج والتطبيقات من معالجة هذه البيانات وتحويلها إلى برامج وتطبيقات ذات قيمة مضافة وبيعها للمستفيدين عبر المنصة.
- ٣-٢ "مقدم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض (مقدم الخدمة)": هو مشغل المنصة بموجب التصريح الصادر له من الهيئة على النحو الوارد في هذه الوثيقة.
- ٤-٢ "مقدم خدمات القيمة المضافة": هو الشخص الذي يملك القدرة على معالجة بيانات الرصد الفضائي للأرض (EO) وتطويرها وتحويلها إلى برامج وتطبيقات ومنتجات ذات قيمة مضافة ومردود تجاري داخل المنصة بموجب التسجيل الصادر له من الهيئة على النحو الوارد في هذه الوثيقة.
- ٥-٢ "مقدم بيانات الرصد الفضائي للأرض": هو الشخص الذين يملك أو يشغل الأقمار الصناعية و/أو بيانات الرصد الفضائي للأرض (EO) ويقدمها من خلال المنصة.

- ٦-٢ "المستفيد": هو الشخص الذي يقوم بشراء البرامج والتطبيقات أو بيانات الرصد الفضائي للأرض (EO) التي تم جمعها أو تطويرها أو معالجتها عبر المنصة.
- ٧-٢ "منتجات المنصة (المنتجات)": وهي على النحو التالي:
- ١-٧-٢ "بيانات الرصد الفضائي الأرض": أي بيانات نتجت من الأقمار الصناعية بهدف دراسة سطح الأرض والطقس والبيئة والظواهر والأنشطة التي تقع عليها.
- ٢-٧-٢ "البرامج والتطبيقات": هي البرامج والتطبيقات ذات المردود التجاري والمنتج للقيمة المضافة وتكون نتيجة لمعالجة بيانات الرصد الفضائي للأرض.

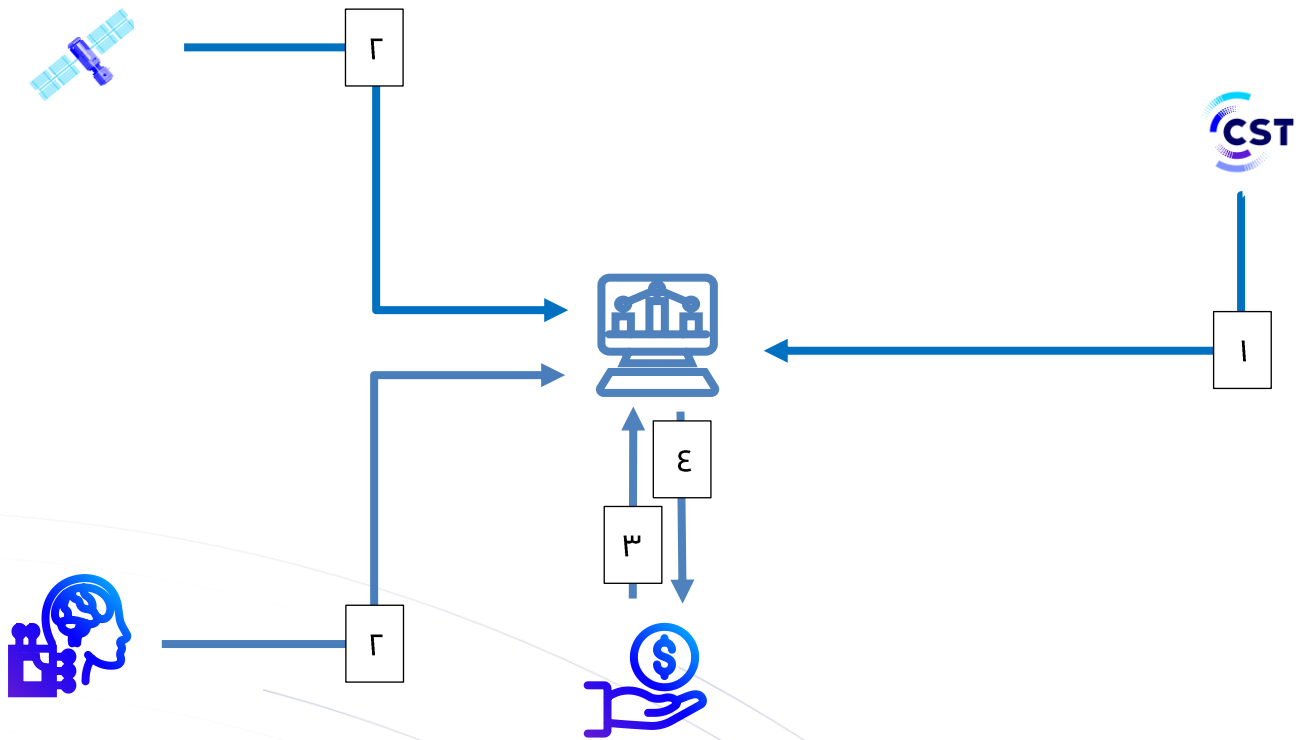
٣. نطاق تطبيق الوثيقة التنظيمية

١-٣ تطبق أحكام هذه الوثيقة على:

- ١-١-٣ مقدم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض المصرح له من قبل الهيئة، أو أي منصة أخرى للنوع نفسه من الأعمال بعد حصولها على التصريح اللازم من الهيئة.
- ٢-١-٣ مقدم خدمات القيمة المضافة المسجل لدى الهيئة.

٤. آلية عمل المنصة

- ١-٤ تعمل المنصة كسوق (Marketplace) وممكن رقمي يقدم من خلالها مقدمو بيانات الرصد الفضائي للأرض (مثل ملاك أو مشغلو الأقمار الصناعية) بيانات الرصد الفضائي للأرض فقط لمقدم الخدمة الذي بدوره يقوم بتقديم تلك البيانات لمقدمي خدمات القيمة المضافة الذين يستخدمون تلك البيانات لتطوير المنتجات ذات القيمة المضافة لتلبية احتياجات السوق، بحسب الشكل (١) والجداول (١) و (٢) أدناه، وذلك وفق المعايير والمحددات التالية:
- ١-١-٤ تقوم الهيئة بإصدار تصريح تقديم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض لمقدم الخدمة (مشغل المنصة) وتتولى الرقابة والإشراف على العمليات في المنصة.
- ٢-١-٤ تغذية المنصة ببيانات الرصد الفضائي للأرض وفق الآلية الفنية والتشغيلية والتجارية التي يتفق عليها كل من مقدم الخدمة ومقدم بيانات الرصد الفضائي للأرض ووفق أفضل الممارسات العالمية.
- ٣-١-٤ تتيح المنصة لأي مقدم بيانات الرصد الفضائي للأرض في العالم الارتباط بها وتغذيتها.
- ٤-١-٤ تقوم الهيئة بتسجيل مقدمي خدمات القيمة المضافة قبل ارتباطهم بالمنصة للحصول على بيانات الرصد الفضائي للأرض لتطوير المنتجات عبرها واستضافتها في المنصة على النحو الوارد في هذه الوثيقة.
- ٥-١-٤ يتم تطوير المنتجات اعتماداً على بيانات الرصد الفضائي للأرض وفق الآلية الفنية والتشغيلية والتجارية التي يتفق عليها كل من مقدم الخدمة ومقدم خدمات القيمة المضافة ووفق أفضل الممارسات العالمية.
- ٦-١-٤ تكون العلاقة مع المستفيد من المنتجات من خلال المنصة وفق آلية العمل التي يحددها مقدم الخدمة، أخذاً بالاعتبار "التزامات مقدم الخدمة" المذكورة بالمادة (١-٥) و "التزامات مقدم خدمات القيمة المضافة" المذكورة بالمادة (١-٦)، وما ورد بهذه الوثيقة من أحكام أخرى.



شكل (١): رسم توضيحي لآلية عمل المنصة.

الرمز	التوضيح
	مقدم بيانات الرصد الفضائي للأرض
	مقدم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض
	مقدم خدمات القيمة المضافة
	المستفيد

جدول (١): شرح الرموز.

#	الإجراء / التعامل
١	وضع التنظيمات، والرقابة
٢	تغذية المنصة بالمنتجات
٣	الدفع للمنصة مقابل المنتجات
٤	تقديم المنتجات إلى المستفيد

جدول (٢): شرح الإجراءات والتعاملات التي تتم عبر المنصة.

١-٥ التزامات مقدم الخدمة:

- ١-١-٥ الالتزام بجميع الأنظمة ذات الصلة بقطاع الفضاء وأنظمة الهيئة وأنظمة الجهات الحكومية ذات العلاقة في المملكة.
- ٢-١-٥ تقديم تقارير دورية وفق طلب الهيئة ومنها على سبيل المثال لا الحصر: التقارير المالية، وتقارير معلومات المرتبطين بالمنصة والمستفيدين، ونسخة من العقود المبرمة معهم، وتوفير أي معلومات أخرى تطلبها الهيئة وفق المدد الزمنية التي تحددها الهيئة، ويشمل ذلك الربط التقني مع أنظمتها.
- ٣-١-٥ تطوير المنصة فنيا بحيث تكون قادرة على الربط والتكامل مع أي منصات وأنظمة أخرى، وأن يكون الربط والتكامل وفق ضوابط الهيئة بعد الحصول على موافقتها.
- ٤-١-٥ تقديم مستويات أداء ذات جودة عالية تتفق مع المعايير العالمية والاستمرار في تحسينها، مع الالتزام بما تقره الهيئة مستقبلا بهذا الخصوص من معايير ومستويات ومؤشرات أداء.
- ٥-١-٥ توفير أداة أو آلية تواصل مجانية وفعالة مع جميع المرتبطين بالمنصة والمستفيدين تعمل على حل التحديات وتقديم الدعم ومعالجة الشكاوى (مع مراعاة اختلاف الفوارق الزمنية)، وتطوير اتفاقية مستوى الخدمة (SLA) ونشرها بعد أخذ موافقة الهيئة عليها، ويحق للهيئة فرض مدد ومعايير لمعالجة الشكاوى وفق ما تراه مناسباً.
- ٦-١-٥ توفير آلية تسعير مرنة وشفافة من خلال المنصة وتكون جاذبة للجميع، وتسويق إمكانات المنصة محلياً وإقليمياً وعالمياً.
- ٧-١-٥ توفير الإمكانات الفنية التي تجذب مقدمي بيانات الرصد الفضائي للأرض ومقدمي خدمات القيمة المضافة وتمكنهم من تخزين بياناتهم وتطويرها واستضافة منتجاتهم وتقديم خدماتهم، وتطوير هذه الإمكانات باستمرار.
- ٨-١-٥ توفير أدوات تطوير البرمجيات (SDKs) لمطوري التطبيقات من مقدمي خدمات القيمة المضافة، وواجهة لبرمجة التطبيقات (API & APP development).
- ٩-١-٥ إتاحة بيانات مفتوحة المصدر وبجودة عالية وصيغ متعددة؛ وذلك لتسهيل الوصول لها من قبل الأفراد والجهات البحثية والأكاديمية.
- ١٠-١-٥ توفير خيارات مختلفة لعمليات البيع والشراء في المنصة وفق مبدأ المرونة والشفافية، ومنها على سبيل المثال عمليات المزادات والمزادات العكسية (Auctions & Reversed Auctions) وتقديم العروض (Biddings).

- ١١-١-٥ تقديم الخدمة للجميع دون تمييز.
- ١٢-١-٥ تطوير أنظمة دفع متقدمة ومتنوعة ومرنة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: الدفع بالآجل، والدفع بحسب الاستخدام؛ مقابل الخدمات التي تقدمها المنصة، مع مراعاة دورة الأعمال لدى الأعمال الناشئة وبداية تكوينهم لأي عوائد.
- ١٣-١-٥ عدم القيام بتقديم خدمات القيمة المضافة مثل تطوير البرامج والتطبيقات المعتمدة على بيانات الرصد الفضائي للأرض، ما لم تحدد الهيئة خلاف ذلك.
- ١٤-١-٥ تطوير نظام توزيع ومقاصة مالية فعال ودقيق ووفق أعلى المعايير وبما يضمن تحصيل مبالغ البيع لمختلف منتجات المنصة وإعادة توزيعها وفق المتفق عليه.
- ١٥-١-٥ وجود الأجهزة والخوادم المستخدمة لتقديم خدمة المنصة داخل المملكة، مع إعطاء الأولوية لاستضافة خدمة المنصة باستخدام الحوسبة السحابية داخل المملكة.
- ١٦-١-٥ الحفاظ على سرية البيانات والمعلومات التي يشكل نشرها وتزويد العموم بها خطراً على سلامة وأمن المملكة أو سلامة وأمن أجزاء منها، واتخاذ الإجراءات اللازمة في سبيل ذلك.
- ١٧-١-٥ الالتزام بجميع الأنظمة المتعلقة بالأمن السيبراني والمحتوى وحماية الملكية الفكرية وحماية المستخدم وحماية البيانات الشخصية في المملكة.
- ١٨-١-٥ تطوير آلية لدراسة قبول طلبات توفير المنتجات واعتمادها من قبل الهيئة وبالتساق مع أنظمة الجهات الحكومية ذات العلاقة في المملكة.
- ١٩-١-٥ الامتناع عن أي ممارسات قد تخل بالمنافسة.
- ٢٠-١-٥ الامتناع عن أي ممارسات تتعلق باستغلال وضع السيطرة.
- ٢١-١-٥ توفير ما يلزم من الإمكانيات الفنية والتعاقدات القانونية التي تضمن حقوق جميع الأطراف. ويحق للهيئة تحديد ما تراه ضرورياً بهذا الشأن.
- ٢٢-١-٥ التعاقد تجارياً مع مقدمي خدمات القيمة المضافة وأن تكون العقود معروضة بشكل واضح ودقيق وشفاف للخدمة والأعمال المقدمة وأسعارها وجميع البنود والاشتراطات ذات الصلة.
- ٢٣-١-٥ أخذ موافقة مقدمي بيانات الرصد الفضائي للأرض ومقدمي خدمات القيمة المضافة على الخدمة والأعمال المقدمة والأسعار، وآلية الدفع والإلغاء والاسترداد؛ قبل تنفيذ الطلب أو عند الاشتراك في الخدمة وما قد يطرأ على ذلك من تحديثات.

- ٢٤-١-٥ تزويد مقدمي بيانات الرصد الفضائي للأرض ومقدمي خدمات القيمة المضافة والمستفيدين بفاتورة إلكترونية توضح فيها تفاصيل الطلب وتفاصيل المبلغ الذي تم دفعه شاملا الرسوم والضرائب.
- ٢٥-١-٥ توفير الإمكانيات والتقنيات اللازمة لوكالة الفضاء السعودية والجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة لتنفيذ مبادراتها المتعلقة ببيانات الرصد الفضائي للأرض؛ لتطوير قطاع الفضاء وتشجيع البحث العلمي ودعم الشركات الناشئة ونشر حالات الاستخدام الجديدة والمبتكرة، وفق ما تحدده الهيئة.
- ٢٦-١-٥ توفير الإمكانيات اللازمة لوكالة الفضاء السعودية والجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة، لاستضافة ومعالجة البيانات للأقمار الصناعية التابعة لتلك الجهات، وفق ما تحدده الهيئة.

٢-٥ أحكام التصريح

- ١-٢-٥ يحق للهيئة وفق تقديرها المطلق إتاحة الحصول على تصريح تقديم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض متى ما رأت مناسبة ذلك وفق متطلبات السوق.
- ٢-٢-٥ يجب الحصول على تصريح تقديم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض قبل تقديم الخدمة.
- ٣-٢-٥ لا يجوز للمصرح له التنازل عن التصريح إلا بعد الحصول على الموافقة الخطية اللازمة من الهيئة للتنازل عن التصريح، شريطة أن يكون المتنازل إليه مستوفيا لجميع المتطلبات النظامية والفنية والتشغيلية والمالية والتجارية للحصول على التصريح، وذلك وفقا لما تقررره الهيئة.
- ٤-٢-٥ لا يجوز للمصرح له التعاقد مع أشخاص آخرين لتقديم الخدمة المصرح له بتقديمها بموجب التصريح الصادر له من الهيئة، أو تقديمها نيابة عنه؛ إلا بموافقة خطية من الهيئة.
- ٥-٢-٥ يجوز للهيئة إلغاء التصريح أو تعليقه، ويشمل ذلك حالة عدم التزام المصرح له بهذه الوثيقة أو أحد أحكامها أو ارتكابه أي سبب موجب لذلك.
- ٦-٢-٥ يجب على المصرح له عند رغبته إلغاء التصريح التقدم بطلب كتابي إلى الهيئة بذلك، مع تقديم خطة لاستمرارية الأعمال قبلها الهيئة.

٣-٥ مدة التصريح وتجديده

- ١-٣-٥ تكون مدة التصريح (٥) سنوات ميلادية اعتبارا من تاريخ إصدار التصريح من قبل الهيئة.
- ٢-٣-٥ يمكن تجديد التصريح في حال تبقى أقل من عام ميلادي واحد من نهاية مدته.

٤-٥ متطلبات الحصول على التصريح

- ١-٤-٥ مع مراعاة ماورد في الفقرتين (١-٢-٥) و (٢-٢-٥) من هذه الوثيقة، تقوم الهيئة بنشر وثيقة (طلب الحصول على تصريح تقديم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض).
- ٢-٤-٥ توضح وثيقة (طلب الحصول على تصريح تقديم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض) متطلبات التقدم للحصول على التصريح.

١-٦ التزامات مقدم خدمات القيمة المضافة

١-١-٦ الالتزام بجميع الأنظمة ذات الصلة بقطاع الفضاء وأنظمة الهيئة وأنظمة الجهات الحكومية ذات العلاقة في المملكة.

٢-١-٦ تقديم تقارير دورية ومنها على سبيل المثال لا الحصر: التقارير المالية، وتقارير المستفيدين ونسخة من العقود المبرمة معهم، وتوفير أي معلومات أخرى تطلبها الهيئة وفق المدد الزمنية التي تحددها الهيئة.

٣-١-٦ تقديم خدمات القيمة المضافة لجميع المستفيدين بدون تمييز.

٤-١-٦ الحفاظ على سرية البيانات والمعلومات والالتزام بجميع الأنظمة المتعلقة بالأمن السيبراني والمحتوى وحماية الملكية الفكرية وحماية المستخدم وحماية البيانات الشخصية في المملكة.

٥-١-٦ يجب على مقدم خدمات القيمة المضافة تقديم خدمات القيمة المضافة -المعتمدة على بيانات الرصد الفضائي للأرض الصادرة من المنصة- عن طريق المنصة، ويمكنه تقديمها بشكل مباشر وذلك بعد التنسيق والتوثيق بالاتفاق مع مقدم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض.

٢-٦ التسجيل وفئات التسجيل

١-٢-٦ يجب على مقدم خدمات القيمة المضافة التسجيل لدى الهيئة من خلال البوابة الالكترونية قبل تقديم خدمات القيمة المضافة والارتباط بمنصة الرصد الفضائي للأرض وفقا لفئات التسجيل التالية:

١-١-٢-٦ "التسجيل فئة أ": يكون هذا التسجيل لمقدم خدمات القيمة المضافة الذي لا يملك سجل تجاري في المملكة ويحق للمسجل من فئة (أ) تقديم خدمات القيمة المضافة للمستفيدين من الجهات غير الحكومية في المملكة فقط وجميع الجهات خارج المملكة.

٢-١-٢-٦ "التسجيل فئة ب": يكون هذا التسجيل لمقدم خدمات القيمة المضافة الحاصل على سجل تجاري في المملكة ويحق للمسجل من فئة (ب) تقديم خدمات القيمة المضافة لجميع المستفيدين داخل المملكة وخارجها.

٢-٢-٦ تنشر الهيئة قائمة مقدمي خدمات القيمة المضافة المسجلين على موقعها الإلكتروني.

٣-٦ أحكام التسجيل

١-٣-٦ يجب الحصول على تسجيل تقديم خدمات القيمة المضافة قبل البدء بتقديم خدمات القيمة المضافة.

٢-٣-٦ لا يجوز للمسجل التنازل عن التسجيل إلا بعد الحصول على الموافقة الخطية اللازمة من الهيئة للتنازل عن التسجيل، شريطة أن يكون المتنازل إليه مستوفيا لجميع المتطلبات النظامية والفنية والتشغيلية والمالية والتجارية للحصول على التسجيل، وذلك وفقا لما تقرره الهيئة وبما يتوافق مع أنظمتها.

٣-٣-٦ لا يجوز للمسجل التعاقد مع أشخاص آخرين لتقديم خدمات القيمة المضافة الممنوحة له بموجب التسجيل الصادر له من الهيئة، أو تقديمها نيابة عنه؛ إلا بموافقة خطية من الهيئة.

- ٤-٣-٦ يجوز للهيئة إلغاء التسجيل أو تعليقه، ويشمل ذلك حالة عدم التزام المسجل بهذه الوثيقة أو أحد أحكامها أو ارتكابه أي سبب موجب لذلك.
- ٥-٣-٦ يجب على المسجل عند رغبته إلغاء التسجيل التقدم بطلب كتابي إلى الهيئة بذلك، مع تقديم خطة لاستمرارية الأعمال تقبلها الهيئة.

٤-٦ مدة التسجيل وتجديده

- ١-٤-٦ تكون مدة التسجيل (٣) سنوات ميلادية اعتباراً من تاريخ إصدار التسجيل من قبل الهيئة.
- ٢-٤-٦ يمكن تجديد التسجيل في حال تبقى أقل من عام ميلادي واحد من نهاية مدته.

٥-٦ متطلبات الحصول على التسجيل

- ١-٥-٦ يتعين على الجهة الطالبة للتسجيل لدى الهيئة، تقديم طلبها عبر موقع الهيئة الإلكتروني، على أن يتضمن الطلب تقديم المعلومات والوثائق التالية:
- ١-١-٥-٦ وصف موجز لطبيعة عمل الجهة المتقدمة لطلب التسجيل، وتفاصيل الجهة والملكية.
- ٢-١-٥-٦ معلومات التواصل الخاصة بالجهة، بحيث تتضمن كحد أدنى (اسم ضابط الاتصال، البريد الإلكتروني، رقم التواصل).
- ٣-١-٥-٦ المعلومات التي توضح نوع خدمات القيمة المضافة التي يعتزم تقديمها وتحديد فئة التسجيل.
- ٤-١-٥-٦ بيان يوضح خبرات الجهة المتقدمة لطلب التسجيل في مجال معالجة وتطوير بيانات الرصد الفضائي للأرض.
- ٥-١-٥-٦ معلومات حول المستفيدين والعملاء المستهدفين (أفراد، قطاع خاص، قطاع حكومي).
- ٢-٥-٦ تقديم جميع المستندات والمعلومات المطلوبة باللغة العربية. ويجوز تقديم المستندات الداعمة (إن وجدت) باللغة الإنجليزية.
- ٣-٥-٦ ستقوم الهيئة بطلب توضيح على أي من المعلومات والمستندات المقدمة وذلك في موعد لا يزيد عن (١٥) يوم عمل من تاريخ تقديم طلب التسجيل.
- ٤-٥-٦ ستقوم الهيئة بتسجيل مقدم خدمات القيمة المضافة عبر منصة الرصد الفضائي للأرض في حال تم تحقيق جميع المتطلبات اللازمة، أو الرد بالرفض وتوضيح أسباب ذلك. وذلك في موعد لا يزيد عن (٢٠) يوم عمل من تاريخ تقديم طلب التسجيل.
- ٥-٥-٦ يجب على جميع المسجلين لدى الهيئة الإبلاغ عن أي تغيير يطرأ على المعلومات التي تم تقديمها خلال (١٠) أيام من تاريخ هذا التغيير.

٧. الأحكام العامة

- ١-٧ تخضع الموافقة على طلب تصريح تقديم خدمة منصة الرصد الفضائي للأرض وطلبات تسجيل مقدمي خدمات القيمة المضافة لتقدير الهيئة المطلق.
- ٢-٧ تخضع هذه الوثيقة إلى مراجعة الهيئة الدورية، ويتم تحديثها تبعاً لما تراه مناسباً وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة ولها في ذلك تحديث نصوص هذه التنظيمات المتعلقة بالالتزامات أو المتطلبات أو المدد الزمنية أو إضافة أي مقابلات مالية أو إجراءات أخرى.



هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية
Communications, Space &
Technology Commission